

## ١٤\_أسقوط الجنين على حالات أربع

أحمد الصقعوب

ايظا لو قال قائل اذا اسقطت المرأة الجنين في الأربعين الاولى او الثانية او الثالثة ماذ تعبرون يقال المعول على طبعا اذا اسقطت جنينا لم يتخلق فيه شيء فالدم الخارج اذا فسد - 00:00:00

الدم الخارجي واذا اسقطت جنينا قد بان فيه تخلق يدا او رجلا ولم تنفق فيه الروح فالدم دم نفاس. لكن الجنين لا يصلى عليه. ولا يغسل حتى تنفس فيه الروح. اذا اسقطت جنينا قد نفخت فيه الروح صلي عليه. لكنه لا يرث - 00:00:20 لا يرث حتى يستهل. كما قال عليه الصلاة والسلام اذا استهل المولود او الجنين ورث. اذا سقوطه على اربع حالات الحالة الاولى اذا لم

يبين فيه تخلق لا يأخذ احكام النفاس فاذا تخلق اخذ احكام - 00:00:50

النفاس فاذا نفخت فيه الروح اصبح يجب عليهم ان يصلوا عليه انها اصبحت روح اصبحت نفسها فاذا سقط وصرخ ثم مات ورث او عفوا اذا مات ورث كان يكون مات ابوه قبل ان يورث - 00:01:10 فانتظروا ولادته فسقط الجنين وصرخ ثم مات هنا يرث - 00:01:30